

تاجر لم يزكى أمواله مدة سنين، وما يدري مدخول السنوات الماضية، فما الحكم؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل تاجر لم يزكى أمواله مدة سنين مع العلم انه ما يدري مدخول السنوات الماضية كيف يمكن التخلص من هذه الورطة اولا

هل ترك الزكاة عمدا او جهلا او نسيانا او - 00:00:00

يعني لم يكن عمدا جمهور العلماء يقول يجب عليه الاخراج يجب عليه عليه الاخراج. نعم بل الخلاف فيما اذا مات نعم لكن

هذي مسألة من لم يزكى يجب عليه الزكاة - 00:00:17

يجب عليه الزكاة وهو اثم ان كان عالم ويجب عليه التوبة هي ركن من اركان الاسلام متعلق اهلها اما كيف يخرج الزكاة هو ينظر هل

له حسابات معينة؟ هل له حساب في البنك - 00:00:35

يعني يمكن ان يأخذ قائمة مثلا وكشف بالحساب والسنوات واليوم متيسر اذا كان لهم اموال في الغالب ان اموال تقوم البنك فاذا

كانت عن طريق البنك مثلا وامكن حساب هذه الاموال - 00:00:53

قد تكون اموات صديقة الشيء المعروف قدره يزكى سبق ذكر طريقة تزكية لان هذه في مسألة خلاف هل الزكاة واجبة في الذمة وفي

عين المال يعني هل هي واجب في الذمة او في عين؟ المال والاحوط ان نقال انها في الذمة احسن حتى تسلم من - 00:01:09

كثرة الحساب والتدقيق لان اذا قيل مثلا في عين المال فاذا كان عند الانسان مئة الف مثلا مضى عليها مثلا خمس سنوات ما زكاها

يقال السنة الاولى زكي الفين وخمس مئة - 00:01:30

السنة الثانية يزكي سبعة وتسعين وخمس مئة لانه يسقط منها الفين وخمس مئة ثم ينظر قدر زكاة سبع سبعة وتسعين الف

وخمس مئة لان ينقص منها زكاة الفين وخمس مئة - 00:01:44

والفين وخمس اه مئة اثنين وستين ريال. اثنين وستين ريال. فلذلك فتكون الفين وخمس مئة الا اثنين وستين ريال والسنة الثالثة

كذلك ينقص منها هذا القدر. اللي هو الفين وخمس مئة الى اثنين وستين ريال وهكذا. الزكاة تجب - 00:02:02

وانت تجي في تجي في العين وان كنت تجي في الذمة لا يكن زكي لكل سنة الفين وخمس مئة. خمس سنوات فيها اثنتي عشرة الف

وخمس مئة اثنتي عشرة الف وخمس لان كل سنة فيها الفين - 00:02:26

وخمس مئة واربع سنوات عشر الف وخمس سنوات اثنتي عشرة الف وخمس مئة فالمقصود انه يتحرى. ان كان حسابات مضبوطة يخرج

ان كان لا انه ما يدري المال يزيد وينقص وهناك حسابات برا - 00:02:47

يتحروا ويتسهدوا بما يغلب على ظنه واذا كان يعمل بالظن في الصلاة وفي العبادات فكذلك ايضا في باب الزكاة لكن عليه يتحرى لنا

حقوق لغيره فاذا واجتهد في اخراج حق - 00:03:04

الفقراء وهذه الزكاة مع التوبة الصادقة اذا كان هذا على العمد لعل الله ان يعفو عنه على ما وقع منه. السؤال الرابع والحمد لله يعني

هو سماها ورطة لا شك لكن نقول باب التوب مفتوح - 00:03:25

وهناك ورطات مصيبة لا شك ان هناك بعض الامور وهي ورطات الذنوب العظيمة بخصوص علق هذه ورطات لكن ساري الذنوب هناك

ذنوب عظيمة وان من ورطات الامور التي ربما يضعف العمل - 00:03:41

عن استيفائها وانتاب قتل النفس بغير حق لا يزال المؤمن معنقا صالحا ما لم يصب دما حراما فاذا اصاب دما حراما بلح انقطع لانه قد

00:04:04 - يضعف لان امامه الان حق

المقتول استوفى الا يوم القيامة حق او حق الاولياء بتسليم نفسه او عفوهم حق الله سبحانه بالتوبة الصادقة والله وحق المقتول

هذا فيه تفصيل العبد يجتهد في مثل هذه بالتوبة الصادقة من جميع الذنوب - 00:04:25

ومن ضمنها هذه ما عدا الحق والواجب - 00:04:48